



قرار رقم ٨٩٦١ لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٥

بشأن قيد خبير تأمين استشاري

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى موافقة لجنة قيد خبراء التأمين الاستشاريين المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ
الدكتور رئيس الهيئة .

قرار

المادة الأولى: يقيد خبير التأمين الاستشاري الاتي ذكره فيما بعد بسجل خبراء التأمين الاستشاريين بالهيئة بالرقم
الموضح قرين اسمه وذلك اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار - مع مراعاة عدم تعارض المصالح
وبيانه كالتالى :

م	رقم القيد	اسم الخبير
١	٣٧٨	د. محي الدين عبد المنعم محمد فياض

المادة الثانية: يسرى هذا القرار من تاريخ صدوره على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦